



011598

رقم الصادر:

2016/9/28

التاريخ:

تعيم رقم (٣٢) لسنة ٢٠١٦

بمناسبة رأس السنة الهجرية

- بعد الاطلاع على القانون رقم (١) لسنة ١٩٦٩ بشأن تأسيس بلدية الفجيرة ،
- وعلى قانون الرخص المحلي رقم (١) لسنة ١٩٩٢ بإمارة الفجيرة ،
- وبمناسبة رأس السنة الهجرية ،

أصدرنا التعيم التالي:

مادة (١)

يمنع عرض أو تقديم أو بيع أو تداول كافة المشروبات الكحولية بالفنادق والمطاعم والشقق الفندقية والمفروشة ،
ويمنع فتح صالات الرقص والبارات والملاهي ومراكيز المساج اعتباراً من الساعة ٥ مساء يوم السبت
الموافق ٢ / ١٠ / ٢٠١٦ وحتى الساعة ٦ من مساء يوم الأحد الموافق ٢ / ١٠ / ٢٠١٦ .

مادة (٢)

سيعرض للمسائلة القانونية كل من يخالف أحكام هذا التعيم بما في ذلك توقيع الجزاءات الإدارية المناسبة و
الغرامات المالية وإغلاق المنشأة المخالفة في حال تقديمها أية نوع من أنواع المشروبات الكحولية أو البيرة أو
تشغيل المراقص أو الملاهي الليلية أو المساج خلال المدة المحددة بهذا التعيم ..

مادة (٣)

يعمل بهذا التعيم من تاريخ صدوره ، ويبلغ لمن يلزم ، وعلى كافة إدارات وأقسام وأفرع البلدية المعنية تنفيذه كل
في حدود اختصاصه وبلغى هذا التعيم أي قرار أو تعليم سابق يخالف مواد هذا التعيم .

سعادة / محمد سيف الأفخم
مدير بلدية الفجيرة



- نسخة إلى القيادة العامة لشرطة الفجيرة .
- نسخة للجهات ذات العلاقة .